

# 941 من 571 / شرح بلوغ المرام / الجهاد / أحاديث في الجهاد / صالح

## الفوزان / الحديث / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة كامل الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني رحمه الله بسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:00](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد اما بعد قال المصنف رحمه الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله على النساء جهاد - [00:00:17](#)

قال نعم جهاد لا قتال فيه هو الحج والعمرة. رواه ابن ماجه. واصله في البخاري بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:00:35](#)

هذا الحديث فيه ان ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها لما رأت فضل الجهاد في سبيل الله وما ذكره الله فيه سألت النبي صلى الله عليه وسلم هل على النساء جهاد - [00:00:59](#)

اي هل الجهاد يشمل النساء يقاتلن في سبيل الله مع الرجال وهذا يدل على رغبة الصحابيات في الخير ومحبتهن للخير وفيه دليل على سؤال اهل العلم وان الانسان لا يقدم على شيء من امور العبادات - [00:01:27](#)

وامور الدين حتى يسأل اهل العلم ولو كان يرى ان هذا العمل الذي هو في صدده عمل صالح وعمل عظيم فلا يقدم عليه تيسأل اهل العلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:09](#)

عليهن جهاد لا قتال فيه دل على ان الجهاد بالسلاح والغزو خاص بالرجال لانهم يتحملون السفر ويتحملون لقاء العدو واما المرأة فانها ضعيفة وايضا هي عورة القتال ادي الاختلاط وعلي الرجال بالرجال والالتحام بالمعارك - [00:02:39](#)

وهذا لا يليق بالمرأة ولا تطبيقه. فالله خفف عن وشرع لها عملا فيه اجر عظيم وفيهما شبه بالجهاد وهو السفر والتعب وهو الحج والعمرة وهو الحج والعمرة فدل على فضل الحج والعمرة - [00:03:16](#)

انهما جهاد في سبيل الله لما يشتملان عليه من مغادرة الاوطان ومكابدة الاسفار والتعرض للاخطاء في الطريق فالحج والعمرة يشبهان الجهاد ان كلا منهما سفر طاعة ولان كلا منهما فيه مشقة - [00:03:52](#)

ولان كلا منهما عبادة لله عز وجل ففيه ما تشابه ودل الحديث ايضا على ان الجهاد في سبيل الله لا يجب على النساء لا يجب على النساء وانما وجوبه على الرجال - [00:04:23](#)

ولكن لا بأس ان تخرج المرأة مع الغزو لتقوم بمعالجة الجرحى وسقي الماء واعانة المجاهدين كما كان بعض الصحابيات يخرجن مع الغزو من اجل مساعدتهم فلا بأس ان تخرج المرأة في الغزو - [00:04:52](#)

وتساعد الغزاة بما تستطيعه ولكنها لا تدخل المعركة مع الرجال وفي هذا رد على الذين يجندون النساء الان وهم ينتسبون الى الاسلام ويجندون النساء بالجيش او في او في الامن شرط يجعلونهن شرطا في الامن - [00:05:21](#)

فهذا مخالف بهدي الشريعة ان المرأة تلبس ملابس العسكريين وتخالط العسكريين كانها رجل منهم هذا لا شك انه مخالفة لهدي الاسلام واخراج للمرأة عن اخراج للمرأة عن ما يليق بها - [00:06:04](#)

ولكن الذي حملهم على هذا التشبه بالكفار لما رأوا كفار يجندون النساء تشبهوا بهم صاروا يجندون النساء ويعتبرون هذا من الرقي

والحضارة والتقدم قد قال صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم. قال عليه الصلاة والسلام ليس منا - [00:06:39](#)

من تشبه بغيرنا اضافة الى ما في ذلك من الفتنة المرأة اذا خالطت الرجال ولبست ملابسهم وحصلت الخلوة مع بعضهم لان هذا من ضروريات تجنيدها انها ستخلو لا احد الجنود يعني تعتبر كأنها رجل - [00:07:07](#)

ويحصل بذلك الفتنة والشر الكبير في المجتمع فلا تجندوا المرأة ولكن اذا شاركت بما يليق بها من غير ان تجند من تقديم دوا او علاج جريح او غير ذلك مع احتفاظها - [00:07:32](#)

لكرامتها وعفتها فلا بأس بذلك. نعم وعن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذن في الجهاد فقال احيوا والداك؟ قال نعم - [00:08:03](#)

قال ففيهما فجاهد متفق عليه ولاحمد وابي داوود من حديث ابي سعيد نحوه وزاد ارجع تستأذنها فان اذن لك والا فبرهما نعم وهذا الحديث ايضا يدل على عمل اخر يعادل الجهاد - [00:08:24](#)

حديث الذي قبله فيه ان الحج يعادل الجهاد بالنسبة للنساء وهذا الحديث يدل على ان بر الوالدين يعادل الجهاد لان حق الوالدين مقدم على سائر الحقوق بعد حق الله سبحانه وتعالى - [00:08:48](#)

فهو الحق الثاني قال تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين احسانا وذي القربى اية الحقوق العشرة ذكر حق الوالدين هو الحق الثاني بعد حق الله جل وعلا قال سبحانه وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه - [00:09:18](#)

وبالوالدين احسانا واذ قال لقمان لابنه وهو يعظه يا بني لا تشرك بالله ان الشرك لظلم عظيم. هذا الحق الاول. وهو التوحيد الحق الثاني ووصينا الانسان بوالديه حملتهم وهنا على وهن - [00:09:41](#)

الاية فيأتي حق الله جل حق الوالدين بعد حق الله مما يدل على عظم حق الوالدين وفي هذا الحديث انه يعادل الجهاد في سبيل الله على ما في الجهاد في سبيل الله من فضل - [00:10:06](#)

عظيم وفي الحديث ان ان المسلم اذا اراد الجهاد يستأذن من ولي الامر فهذا الرجل جاء يستأذن النبي صلى الله عليه وسلم المسلم يستأذن من ولي امره هذا هو نظام الاسلام في الجهاد - [00:10:26](#)

ليس لاحد ان يجاهد بدون اذن ولي الامر وولي الامر هو الذي ينظم الجيوش والسرايا ويشرف عليها واحيانا يقودها بنفسه فهو من صلاحيات ولي الامر وليس هو من صلاحيات كل احد - [00:10:52](#)

الاذن دهن صلاحيات ولي الامر والامر به ذو صلاحيات ولي الامر هذا يستأذن النبي صلى الله عليه وسلم في الجهاد النبي صلى الله عليه وسلم قال له احي والداك هذا فيه ان المفتي - [00:11:23](#)

يستفصل من المستفتي ولا يتعجل في الفتوى حتى يستفصل من المستفتي ثم بعد ذلك يفتيه. احي والداك؟ هذا سؤال ولم يجبه على طول وقال نعم جاهل قال احي والداك قال نعم - [00:11:42](#)

قال ففيهما فجاهد فدل على ان حق الوالدين مقدم على الجهاد في سبيل الله عز وجل وهذا يدل على عظم حق الوالدين فالمجاهد الذي يريد الجهاد يستأذن الوالدين اولا فان اذن له فانه يستأذن ولي الامر - [00:12:05](#)

هذا الرجل ارجعه النبي صلى الله عليه وسلم. ليستأذن والديه فدل على ان طلب الاذن من الوالدين يكون اولا ثم بعد ذلك يستأذن من ولي الامر فهذا ما يدل عليه هذا الحديث - [00:12:32](#)

قال ففيهما فجاهد يعني في برهما ادل على ان بر الوالدين من الجهاد على ان بر الوالدين من الجهاد في سبيل الله وان البعض بوالديه ينال اجر المجاهد في سبيل الله - [00:12:57](#)

وهذا فضل عظيم. وفي رواية ارجع ابرهما وفي حديث ان رجلا استأذن النبي صلى الله عليه وسلم فقال احي والداك اخبره ان ان امه حية وانها تبكي خرج من عندها وهي تبكي - [00:13:17](#)

فقال ارجع فقال ارجع فاضحكها او اه نحو من هذا بل بعد ان بعد ان ابكيتها بعد ان ابكيت فدل هذا كله على ان حق الوالدين مقدم على الجهاد في سبيل الله عز وجل - [00:13:43](#)

ولا يخرج الانسان للجهاد ويترك والديه ولم يأذنا له وخصوصا اذا كان بحاجة الى وجوده عندهما وقيامه بمصالحهما فلا يجوز له انه يخرج من الجهاد في سبيل الله. اذا كان هذا في الجهاد في سبيل الله. كيف الخروج الى غير الجهاد - [00:14:09](#)

كالذين يسافرون الى الدعوة بزعمهم وهم يسافرون الى الدعوة او يسافرون الى غير ذلك من من او الى الحج او الى العمرة ويتركون الوالدين وحدهما بدون استئذان وبدون لا يلبق بهم هذا - [00:14:35](#)

لا يلبق بالانسان منه السافر الا باذن والديه. فاذا كان لا يسافر للجهاد في سبيل الله الا باذن والديه بغيره من الاسفار من باب اولى وان كان يزعم ان هذا السفر طاعة - [00:15:04](#)

كالحج والعمرة والدعوة الى الله ولذلك لان بعض الشباب هداهم الله بدون اذن والديهما بل لا يريان لوالديهما رأيا ويخرجون يقولون للدعوة وكذا وكذا والوالدان يغضبان عليهما ربما يدعوان عليهما ولا يحسبان ولا يحسبون لهذا - [00:15:21](#)

لا يحسبون لهذا حسابا حق الوالدين عظيم ولا يقول الانسان انه ليس لهما رأي او ما عندهم ليس عندهم ادراك ولا يقدران الامور ولا يقدران ما يقول الكلام هذا في حق والديه - [00:15:51](#)

والدك لهما حق تؤديه بعد حق الله سبحانه وتعالى. ان كنت تريد الاجر اما اذا كنت تريد هواك او تريد طاعة فلان او علان الك ما تختار لكن اذا كنت تريد الاجر والثواب - [00:16:14](#)

خالف لوالديك حقهما ولا تقدم عليه شيئا الا حق الله سبحانه وتعالى وحق رسوله صلى الله عليه وسلم لا تقدم على حق الوالدين شيئا للحقوق نعم وعن جرير رضي الله عنه قال - [00:16:33](#)

وعن جرير رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا بريء من كل مسلم يقيم بين المشركين. رواه الثلاثة واسناده صحيح. ورجح البخاري ارساله نعم في هذا الحديث فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال انا بريء - [00:16:56](#)

ممن يقيم بين المشركين وهذا وعيد اذا قال النبي صلى الله عليه وسلم انا بريء او ليس مني من فعل كذا وكذا هذا يدل على ان هذا العمل كبيرة من كبائر الذنوب - [00:17:22](#)

وليس معناه انه يخرج من الاسلام لكن يكون كبيرة من كبائر الذنوب ممن يقيم بين اظهر المشركين يقيم ويستقر في بلاد المشركين لان الواجب عليه ان يعتزل المشركين وان وان يهاجر كما يأتي في الحديث اللي بعده - [00:17:40](#)

ان يهاجر الى بلاد المسلمين ولا يبقى في بلاد الشرك لانه اذا بقي في بلاد الشرك يكفر سواد المشركين ولانهم قال له يستولون عليه ويكون تحت سلطتهم يكون تحت سلطتهم وامراتهم - [00:18:12](#)

الله جل وعلا يقول ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلا وايضا يكون عليه خطر من الفتنة بايدينا يكون عليه خطر من الافتتان في دينه فقد يصاب بالكفر او يصاب بالنفاق - [00:18:39](#)

وموافقة المشركين فلا يجوز له ان يقيم بين اظهر المسلمين وهو يقدر على الهجرة لان الله سبحانه وتعالى توعدهم الذين يقيمون بين اظهر المشركين وهم يقدران على الهجرة فقال سبحانه وتعالى - [00:19:09](#)

ان الذين تتوفاهم الملائكة ظالمي انفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجر فيها فاولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا. الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان - [00:19:33](#)

لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا فاولئك عسى الله ان يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا الا وعيد شديد لمن يقيم بين المشركين وهو يقدر على الهجرة والملائكة لم تسألهم عن دينهم وعن عقيدتهم - [00:19:59](#)

بل قالوا فيم كنتم؟ يعني سألوهم عن المكان الذي هم فيه قالوا كنا مستضعفين في الارض لانهم تحت سلطة الكفار ليس لهم قدرة على اظهار دينهم ليس لهم قدرة على اظهار دينهم - [00:20:24](#)

قالوا الم تكن ارض الله واسعة يعني ما لنا غير هالبلد هذا فيخرجوا الى بلد تظهرونها فيه دينكم فاولئك مأواهم جهنم هذا وعيد شديد وساءت مصيره ولم يستثنى الله الا المستضعف - [00:20:46](#)

الذي لا يقدر فالاقامة في بلاد الكفر لا تجوز الا في احوال الحالة الاولى المستضعف الذي لا يقدر على الهجرة الذي لا يقدر على الهجرة

فهذا يعذر حتى يستطيع يعذر حتى يستطيع الهجرة في هاجر - [00:21:06](#)

الحالة الثانية اذا كان يقدر على اظهار دينه. اذا كان يقيم في بلاد المشركين ويقدر على اظهار دينه بان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر ويدعو الى الله وينهى عن الشرك. هذا اظهار الدين - [00:21:31](#)  
ما هو اظهار الدين انهم يتركون كيف تصلي وتصوم ولا يتعرضون لك ما هو هذا هو اظهار الدين. اظهار الدين ان تعلن العداوة لهم وان تعلن بطلان ما هم عليه - [00:21:47](#)

وان تعلن الدعوة الى الاسلام فاذا حصل هذا الاقامة بينهم جائزة بل فيها مصلحة يعني فيها دعوة الى دين الاسلام واظهار لدين الاسلام فهذه امور يجب مراعاتها وان الانسان لا يتساهل في الاقامة - [00:22:03](#)  
بين في بلاد الكفر فليهاجر الى بلاد المسلمين لاءلاء كلمة الله وليكون مع المسلمين ويجاهد مع المسلمين ويعيش مع المسلمين ويكفر سواد المسلمين جماعة المسلمين فالاقامة في بلاد المشركين من غير عذر شرعي - [00:22:29](#)  
كبيرة من كبائر الذنوب بدليل الاية الكريمة التي سمعتموها وبدليل هذا الحديث الذي بين ايديكم حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم تبرأ ممن يقيم في بلاد المشركين نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال - [00:22:56](#)

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ويتعلق بهذه المسألة وهي الاقامة في بلاد المشركين من غير عذر شرعي السفر الى بلاد المشركين الذي مع المسلمين وفي بلاد المسلمين لا يجوز له ان يسافر - [00:23:22](#)  
الى بلاد المسلمين الى بلاد المشركين. لانه يعرض دينه وعقيدته للخطر ولا سيما في هذا الزمان الذي عظمت فيها الفتن واستطال المشركون على المسلمين فلا يجوز له السفر الى بلاد المشركين - [00:23:47](#)

للزهوة او للاقامة فيها الا في احوال مستثناة الاولى اذا سافر للدعوة الى الله سبحانه وتعالى واظهار واظهار هذا الدين سافر لاظهار هذا الدين الدعوة الى الله والنهي عن الشرك - [00:24:10](#)  
والامر بالتوحيد ثانيا اذا سافر لعلاج لا يجد علاج في بلاد المسلمين فيسافر لاجل الضرورة للعلاج ثم اذا انتهت مهمته يبادر بالعودة الى بلاد المسلمين ثالثا السفر لاجل التجارة عنده تجارة وتستدعي انه يسافر ليتعاقد مع مصانع ولا مع شركات - [00:24:36](#)  
ولا لاجل استيراد بضائع فيجوز له انه يسافر للتجارة ما مع اظهار دينه في كل الاحوال يكون مظهرا لدينه. اما اذا كان يسافر ولا من وصل هناك تولى عن امور دينه وينما مع المشركين ومع الكفار في عاداتهم وتقاليدهم و - [00:25:07](#)

وربما يضيع الصلاة يقول انها ما ابهم يشوفون انا اصلي او يحلق لحيته او يتنازل عن شيء من امور دينه او يلبس ملابس الكفار من غير حاجة هذا لا يجوز له السفر لانه يلمع مع اهل الكفر ويظهر بمظهرهم - [00:25:33](#)  
ولا يكون بينه وبينهم فرق بل يضيع صلاته ويضيع دينه واعظم من هذا اذا وقع في الفساد اذا وقع في الفساد فساد العرظ او ذهب الى المسارح والعري واحتفالات الكفار - [00:25:59](#)

فهذا لا لا يجوز له السفر حتى ولو كان لتجارة او او لعلاج لا يجوز له هذا نعم. هذه امور يجب التنبه لها لان الناس اليوم صارت البلاد كلها واحدة من المشرق الى المغرب. ما في فرق بين بلد - [00:26:23](#)

مسلم بلد كافر بل ربما انهم بل ربما انهم يعظمون بلد الكفر اعظم من تقديرهم لبلد الاسلام لانهم يرون انها بلاد الرقي والحضارة والتقدم تكبر في صدورهم ويحتقرون بلاد المسلمين - [00:26:42](#)  
نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية. متفق عليه الهجرة لغة الترك. ترك الشيء كترك الشيء هجر له - [00:27:07](#)

قال تعالى والرز فاهجر ايترك الاصنام الرجل الاصنام وهجرها تركها وقال صلى الله عليه وسلم المهاجر من من هجر ما نهى الله عنه اي ترك ما نهى الله عنه هذا في اللغة واما الهجرة في الشرع - [00:27:33](#)  
فانها الانتقال من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام فرارا لدينه الانتقال من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام فرارا بدينه والهجرة قرينة الجهاد في القرآن والمهاجرون افضل من الانصار بهجرتهم وتركهم بلادهم - [00:28:02](#)

وديارهم وبيوتهم واموالهم مرارا لدينهم المهاجرون افضل من الانصار من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم بفضل الهجرة  
الهجرة قرينة الجهاد في سبيل الله عز وجل وقد امر الله بها واوجبها على من يستطيع - [00:28:30](#)  
ان يفر بدينه من بلاد الكفر الى بلاد المسلمين وهي مستمرة الى ان تقوم الساعة قوله صلى الله عليه وسلم لا تنقطع الهجرة حتى  
تنقطع التوبة ولا تنقطع التوبة حتى تخرج - [00:28:58](#)  
الشمس من مغربها وسيأتي في الحديث بعد قليل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنقطع الهجرة ما بقي قتال الكفار وقتال الكفار  
لا ينتهي الا الا في اخر الزمان حتى يقاتل اخر هذه الامة الدجال - [00:29:17](#)  
فالهجرة باقية ومستمرة في كل وقت. واجبة على المسلم ولكن في هذا الحديث لا هجرة بعد الفتح هذا الهجرة من مكة الهجرة للمكة  
لانها لما فتحت صارت بلاد اسلام فلا هجرة بعد الفتح - [00:29:41](#)  
لان مكة صارت بلاد اسلام وكانوا من قبل يجب عليهم الهجرة من مكة. افضل البقاع لما كانت تحت سلطة المشركين امر المسلمون  
بالهجرة منها وهي افضل البقاع واحبها الى الله سبحانه وتعالى فكيف بغيرها - [00:30:05](#)  
لكن لما فتحت وعادت الى المسلمين انتهت الهجرة منها ولهذا قال صلى الله عليه وسلم لا هجرة بعد الفتح اي فتح مكة ولذلك الذين  
لم يسلموا الا عام الحج فانت عليهم الهجرة - [00:30:26](#)  
الذين لم يسلموا الا عام الفتح انت عليهم الهجرة لان لان وقتها انتهى بالنسبة له وصارت مكة والمدينة كلاهما دار اسلام. ولهذا قال  
سبحانه لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل - [00:30:48](#)  
اولئك اعظم درجة من الذين انفقوا من بعد وقاتلوا فالذين اسلموا عام الفتح انتهت الهجرة بالنسبة لهم ولكن بقي لهم الجهاد في  
سبيل الله باقى لهم الجهاد في سبيل الله - [00:31:11](#)  
اما بالنسبة لغير اهل مكة فان الهجرة باقية في حقه من بلاد الكفر الى بلاد الاسلام لا هجرة بعد الفتح وليس معناه نفي الهجرة وان  
الهجرة انتهت مطلقا كما ظنه - [00:31:30](#)  
قليل من اهل العلم بل هذا فهم خاطئ هذا فهم خاطئ ارداه الاحاديث ومنها الحديث الاتي قال ولكن جهاد ونية جهاد يعني بقي  
الجهاد. نعم. فاهل مكة الذين اسلموا الذين اسلموا عام الفتح انتهت الهجرة في حقهم. ما الذي بقي لهم - [00:31:50](#)  
الجهاد ولكن جهاد فالذي فاتته الهجرة من اهل مكة بقي الجهاد في حقه وهو عمل عظيم ولذلك الذين اسلموا عام الفتح اه اب لو بلاء  
حسنا في الجهاد في سبيل الله. واستشهد كثير منهم - [00:32:21](#)  
في حرب فارس والروم رضي الله عنهم لاجل ان يعوضوا عن ما فاتهم من الهجرة فاخذوا بالجهاد في سبيل الله وابلوا بلاء حسنا  
حتى قتل كثير منهم في سبيل الله عز وجل. وماتوا شهداء رضي الله عنهم - [00:32:44](#)  
ونية لكن جهاد ونية فيخرج المسلم من مكة لنية عمل صالح لنية عمل صالح كالجهد في سبيل الله او زيارة المسجد  
النبوي او المسجد الاقصى او لطلب العلم - [00:33:06](#)  
فيخرجون من مكة بهذه النية لاحد امرين اما لجهاد واما لنية طالحة لعمل من اعمال الخيرية كطلب العلم والجهاد في سبيل الله  
وصلة الارحام وزيارة المساجد التي شرع الله زيارتها والسفر اليها - [00:33:33](#)  
كالمسجد النبوي المسجد الاقصى نعم وعن ابي موسى الاشعري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله  
هي العليا فهو في سبيل الله متفق عليه - [00:33:59](#)  
هذا الحديث له سبب وهو ان اعرابيا سأل النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرجل يقاتل للمغنم الرجل يقاتل للمغنم والرجل يقاتل  
والرجل يقاتل للذكر والرجل يقاتل ليرى مكانه يرى مكانه - [00:34:23](#)  
اي ذلك في سبيل الله فقال صلى الله عليه وسلم من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله. بهذه النية من قاتل لتكون  
كلمة الله هي العليا - [00:34:54](#)  
فهو في سبيل الله اما من قاتل لغير ذلك فليس هو في سبيل الله فالذي لا يقاتل الا من اجل المال لاجل المغنم ولا يريد اعلاء كلمة الله

وانما يقاتل لاجل الطمع فقط - [00:35:14](#)

او يقاتل للرياء وان يمدح ويذكر هذا ليس في سبيل الله او يقاتل لاجل تبرز شجاعته وفروسيته لا يريد من ذلك الا الذكر والمدح هذا ليس كل هؤلاء ليسوا في سبيل الله - [00:35:35](#)

الذي يقاتل من اجل الاستيلاء على البلد او السلطة على الناس فهذا ليس في سبيل الله اما الذي يكون يقاتل لاعلاء كلمة الله فهذا هو الذي في سبيل الله ولو كان معه نية - [00:36:07](#)

المغتم او نية او غير ذلك من النيات المباحة بالنيات المباحة فلا مانع اذا كان فاذا كان عنده اصبع لا كلمة الله فلا بأس ان ينضاف اليها قصد اخر من نيل المغتم او غير ذلك - [00:36:27](#)

اما من لم يكن عنده قصد سوى هذه الامور وليس ولا يقصد اعلاء كلمة الله فهذا ليس في سبيل الله وانما فهو في سبيل ما اراد من الحماية او او الحصول على المال او الاستيلاء على البلاد - [00:36:53](#)

او لاجل اخذ السلطة كل هذا ليس في سبيل الله لانه خلى من قصد اعلاء كلمة الله عز وجل. نعم. فهذا فيه الحث على الاخلاص الحث على الاخلاص لله في الجهاد - [00:37:15](#)

وان الانسان حتى لو قتل في سبيل الله وليس قصده اعلاء كلمة الله يكون في النار كما جاء في الحديث اه الرجل الذي يقاتل حتى قتل فيسأله الله يوم القيامة ماذا عملت - [00:37:41](#)

فيقول يا ربي قاتلت فيك حتى قتلت ويقول الله له كذبت ولكنك قاتلت ليقال هو جريء وقد قيل. ثم يؤمر به فيسحب الى النار فاذا كان ليس عنده قصد لاعلاء كلمة الله وانما عنده مقاصد اخرى - [00:37:59](#)

فانه ليس في سبيل الله وايضا هو معرض للوعيد لان الجهاد من اعمال الآخرة فاذا استخدمه لاجل امور الدنيا يكون ممن قال الله تعالى فيه من كان تريد الحياة الدنيا وزينتها - [00:38:24](#)

وقول النبي صلى الله عليه وسلم تعس عبد الخميصة فعيسى عبد الخميطة فعيسى عبد الدرهم تعيس عبد الدينار ان اعطي رضي وان لم يعطى لم يرطى فهو من هذا القبيل - [00:38:44](#)

وهذا عام في جميع الاعمال والصالحه يجب اخلاصها لله عز وجل. وان لا يكون اصل الانسان منها غير وجه الله عز وجل. نعم وعن عبد الله ابن السعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:39:01](#)

لا تنقطع الهجرة ما قوتل العدو. رواه النسائي وصححه ابن حبان نعم هذا يفسر الحديث السابق لا هجرة بعد الفتح وانه ليس المراد انتهاء الهجرة مطلقا وانما انتهاء الهجرة من مكة فقط - [00:39:22](#)

لانها صارت بلد اسلام اما الهجرة من بلاد الكفر فهي باقية ما قتل العدو والقتال باقي الى ان تقوم الساعة لا يمنعه لا يمنعه احد ماضي مع كل امام برا كان او فاجرا الى ان تقوم الساعة - [00:39:42](#)

الجهاد باق وماض مع كل امام من ائمة المسلمين ضرا كان او فاجرا الى ان تقوم الساعة لا ينتهي لانه شرع لاعلاء كلمة الله وازالة الكفر والشرك والكفر والشرك موجودان - [00:40:07](#)

ومستمران فلا بد من بقاء الجهاد لاعلاء كلمة الله ولان لا يتسلط المشركون والكفار على المسلمين وعلى بلاد المسلمين هذا من ناحية لا يتسلط هؤلاء والناحية الثانية لاجل نشر كلمة التوحيد - [00:40:28](#)

في الارض وقمع الشرك قاتلوهم حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله فاذا انسلخ الشهر الحرم فاقتلوا المشركين اقتلوا المشركين هذه علة هذه هي العلة الوصف هو العلة وهو الشرك - [00:40:51](#)

فهم يقاتلون لشركهم لا يقاتلون لاجل اخذ اموالهم او الاستيلاء عليهم وانما يقاتلون بشركهم فلو انهم تركوا الشرك لم يقاتلوا نعم اغار رسول الله صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق - [00:41:16](#)

وهم بارون فقتل مقاتلتهم وتبادرهم مثلا قتل مقاتلتهم؟ نعم. وسبا دراريهم. ذراريهم حدثني بذلك عبد الله ابن عمر متفق عليه وفيه واصاب يومئذ جويرية نعم هذا نافع مولى ابن عمر رضي الله عنه - [00:41:38](#)

يحدث عن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اغار اي هجم على بني المصطلق وهم قبيلة على بني المصطلق وهم قبيلة - [00:42:04](#)

من خزاعة وهم غارون اي غافلون لم يتنبهوا لهجومه صلى الله عليه وسلم فهذا الحديث فيه دليل على ان الكفار يغار عليهم في غفلتهم يغار عليهم في غفلتهم لما في ذلك من المصالح للمسلمين - [00:42:27](#)

وحتى للكفار انفسهم لانهم اذا بغتوا يكون هذا اخصر اخسر للقتال واسهل في امر القتال ايستسلمون سريعا ولا يحصل عليهم قتل ولا يحصل عليهم قتل كثير وفيه ايضا اه سهولة على المسلمين - [00:42:57](#)

لانهم لو اعلنوا لهم تقابلوا طال القتال وحصل الضرر على الفريقين على المسلمين وعلى الكفار اما المباغلة ففيها اختصار وفيها تسهيل على الفريقين ولكن لابد من الدعوة اولا لابد من الدعوة - [00:43:23](#)

الى الاسلام كما يأتي في الحديث الذي بعد هذا انه لا يجوز الهجوم على الكفار او مبادرتهم بالقتال الا بعد الدعوة الى الله عز وجل وهنا يقول اغار النبي صلى الله عليه وسلم على بني المصطلق وهم غارون ولم يذكر الدعوة - [00:43:47](#)

والجواب عن ذلك انه سبق ان دعوا انه سبق ان دعاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فابوا ان يستجيبوا ولم يكن النبي صلى الله عليه وسلم ليغير عليهم بدون دعوة - [00:44:10](#)

لابد من الدعوة اولا فان استجابوا والا فانهم يقاتلون بالسياسة الحربية التي يراها قائد المسلمين الهجوم او غيره وهم غارون فسبى نسائهم وذرائعهم هذا فيه دليل على تحريم قتل النساء - [00:44:27](#)

والصبيان وانما تقتل المقاتلة فقط الذين يحملون السلاح منهم واما النساء واما الصبيان واما كبار السن واما العباد منهم الرهبان الذين تفرغوا للعبادة هؤلاء لا يقتلون هذه سياسة الاسلام في الحرب - [00:44:56](#)

لانه دين رحمة ودين عدالة فهو لا يقاتل من لا يخشى منه شر وانما يقاتل من يخشى منه الشر والصد عن سبيل الله ونشر الكفر اما الانسان الذي كفره قاصر عليه فقط - [00:45:26](#)

الانسان الذي كفره قاصر عليه لا يتعدى ككبير السن الذي ليس له رأي او المرأة او الصبي او الراهب الذي في صومعته هؤلاء لا يقتلون اذا استولى المسلمون على بلدهم فانهم لا يقتلون - [00:45:45](#)

ولكن ولكن النساء والصبيان يسترقون يدخلون تحت ملك المسلمين ويكونون عبيدا للمسلمين ارق يملكونهم يملكون رقابهم فهذا فيه بيان اصل الرق بالاسلام والرق موجود في الديانات السابقة ومع الانبياء السابقين - [00:46:11](#)

هو تبع للجهاد في سبيل الله تابع للجهاد في سبيل الله ما وجد الجهاد يوجد الرق لان هؤلاء ابوا ان يعبدوا الله عز وجل فعاقبهم الله فجعل عليهم الرق ولا يرتفع عنهم الا بالعتق - [00:46:39](#)

هذا هو اصل الرق انه الاستيلاء على ذراري الكفار واولاد الكفار في المعارك فانهم يسترقون وذلك لمصلحتهم هم هذا احسن من قتلهم يسترقون يسلم الكثير منهم ويهتدي الكثير منهم تتاح لهم الفرصة - [00:47:02](#)

بدلا من قتلهم يبقون على قيد الحياة ويكونون تحت سلطة المسلمين وفي ملك المسلمين وهذا خير لهم من بقائهم مع الكفار ربما يسلم الكثير منهم او يسلمون من تسلط الكفار وشر الكفار - [00:47:25](#)

لان هذا الدين دين رحمة كما قال تعالى وما ارسلناك الا رحمة للعالمين رحمة للعالمين كلهم هؤلاء الذين يسترقون يستريحون من تعنت الكفار وقهر الكفار لهم وتتاح لهم الفرصة للدخول في الاسلام - [00:47:46](#)

هذا هو الرق في الاسلام لا كما يقوله بعض الكتاب الجهال الذين يزعمون انهم يدافعون عن الاسلام ويقولون ان الاسلام لا يرى الرق ويستنكرون الفرق رق حكم شرعي ثابت بالكتاب والسنة - [00:48:12](#)

يقولون لا ها الاسلام ما يرى الرق لان الكفار يعيرون المسلمين يقولون انتم تملكون الادميين نقول نعم نملك الادميين بطريق شرعي ما هو بطريق تعنت انتم تسترقون الشعوب كلها تستعبدنا ونحن انما نسترق هؤلاء النوعية من البشر - [00:48:35](#)

رحمة به واحسانا اليهم ولذلك اذا ملك المسلم رقيقا فان الاسلام يوصيه به. باحسان اليه وان ينفق عليه والا يكلفه من العمل ما لا

يطيق وقال تعالى وابدوا الله ولا تشركوا به شيئا. وفي اخر الاية قال وما ملكت - [00:48:59](#)

ايمانكم فجعل للماليك حقا من الحقوق العشرة في الاسلام فنحن نحسن اليهم واما انتم فتسترقون الشعوب وتقتلونهم وتسفكون دماءهم وتأخذون اموالها وتشردونها وتقولون الاسلام يسترق البشر انتم اللي تسترقون البشر - [00:49:28](#)

الواجب الرد عليهم بالعلم لا بالعاطفة او بالجهل نقول لا الاسلام ما يرى الرق وانما اقره من باب التدريج وفتح باب العتق بالتدريج ولم يمنعه آآ لم يمنع الرق اه من اول وهلة - [00:49:51](#)

بل تدرج في منعه نقول هذا كذب على الله وعلى رسوله الاسلام يقر الرق الشرعي اما الرفق اما الرق الباطل فهذا لا يقره الاسلام ولهذا من من استعبد حرا واكل ثمنه - [00:50:12](#)

فان الله يكون خصمه يوم القيامة من من استعبد حرا فاكل ثمن لا يجوز استتقاق الاحرار الا بمسوغ شرعي فالجهاد في سبيل الله اما انه انه ينهض وهو صغير يخطفه وهو صغير - [00:50:33](#)

ويسترقه هذا حرام لا يجوز مثل ما يفعل المتاجرون بالرق الذين ينهبون الاطفال ينهبون الصغار ويبيعونهم. هذا حرام لا يجوز بغير جهاد في سبيل الله وبغير دق شرعي وانما هو النهب هذا حرام ولا يجوز. ولا يقره الاسلام - [00:50:55](#)

وليس هذا رقا الاستعباد استعبد حرا فاكل ثمنه وليس هذا هو الرق فيجب ان يفرق ويميز بين الرق الشرعي والرق الباطن نعم واصاب يومين جويرية اصاب صلى الله عليه وسلم يومئذ جويرية يعني من جملة السبي - [00:51:19](#)

جويرية بنت الحارث آآ ملك بني مصطلق صارت مع السبيل صارت مما من نصيب النبي صلى الله عليه وسلم فاکرمها واعتقها وجعل عتقها صداقها فصارت من امهات المؤمنين وهي امرأة سالحة - [00:51:44](#)

وامرأة فاضلة هذا من هذا من مصلحة هذه المرأة ماذا نالت من هذا الرق نالت انها صارت من امهات المؤمنين وصارت امرأة من افضل النساء في العبادة والتقوى والورع هذا من ثمرات الجهاد في سبيل الله - [00:52:10](#)

ومن ثمرات الرق في الاسلام. لان الرق احسان وليس الرق آآ جبروت او تسلط انما هو احسان النبي صلى الله عليه وسلم لما اصاب جويرية بنت الحارث اعتقها وجعل عتقها صداقها. وصارت من زوجات النبي صلى الله عليه وسلم - [00:52:32](#)

صارت من اهل الجنة لان زوجاته في الدنيا هن ازواجه في الجنة نعم وعن سليمان ابن بريدة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:52:58](#)

اذا امر اميرا على جيش او ثرية او صاح في خاصته بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا. نعم هذا الحديث طويل. ناخذه في جزئية كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا امر اميرا على جيش - [00:53:18](#)

او سرية هذا فيه ان ان الجهاد في سبيل الله من صلاحيات ولي الامر وانه هو الذي يأمر به وانه هو الذي يشكل الجنود والعسكر ويأذن لهم الجهاد في سبيل الله من صلاحياتها هذا - [00:53:37](#)

والجيش هو القطعة الكبيرة من الجنود والسرية هي القطعة الصغيرة تكون تابعة للجيش تغير ثم ترجع اليه فهي قطعة منه وهو ردها ووليد قل لها يعني بمعنى انها ترجع اليه - [00:54:05](#)

هذه هي السرية وكان النبي صلى الله عليه وسلم احيانا ينفذ الجيوش واحيانا ينفذ سرايا وهي القطع الصغيرة من المقاتلين وهذا من صلاحيات ولي الامر بالاسلام نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:54:28](#)

اذا امر اميرا على جيش او سرية او صاح في خاصته بتقوى الله. امر اميرا ان التولية على الجيش او السرية من صلاحيات الامام وليس هي من صلاحيات الجيش او السرية انهم هم اللي يختارون لهم امير - [00:54:53](#)

او او السرية تختار لها امير لا اللي يعينه ولي الامر هذا من صلاحياته نعم او صاح في خاصته بتقوى الله وبمن معه من المسلمين خيرا. نعم. وهذا من ايضا الى جيل ما يجب على الامام اذا - [00:55:12](#)

شكل الجيوش والسرايا فانه يوصيه يوصي القايد يوصي القائد بتقوى الله ويوصي يوصيه بتقوى الله في نفسه بان يعمل بطاعة الله في نفسه وذلك بفعل الواجبات وترك المحرمات هذه هي التقوى - [00:55:34](#)

بخاصة نفسه يعني يستقيم هو في نفسه اولاً ولا يكون الانسان يأمر الناس بالتقوى وهو ليس من اهلها وانما يبدأ بنفسه اولاً نوصيه بخاصة نفسه وبمن معه من المسلمين ان يتقي الله بمن معه وتحت يده من المسلمين فلا يتسلق - [00:56:00](#) عليهم ولا يعنف عليهم ولا يشك عليهم وانما فيتولاهم بالرعاية ويتولاهم بالصلاح ولا يتركهم هملاً ويضيع مسؤوليتهم بل يتفقدهم ويراعاهم وينظمهم نعم لانه نائب عن الامام نعم ثم قال اغزوا على اسم الله في سبيل الله. ثم يقول صلى الله عليه وسلم بعد ذلك للجيش او السرية اغزوا على - [00:56:25](#)

بسم الله هذا فيه البداءة بسم الله الى المذاهب بسم الله في الامور المهمة نعم قاتلوا من كفر بالله قاتلوا من كفر بالله هذا هو الغرض منها من الجهاد انه لقتال من كفر بالله - [00:57:07](#)

وليس المراد قتال من اجل المال او من اجل توسيع المملكة او من اجل بذل السلطة على الناس وانما هو لاجل ازالة الكفر من كفر بالله قال تعالى فاقتلوا المشركين. المشركين لاجل شركهم - [00:57:29](#)

وهنا يقول من كفر بالله فالقتال لاجل ازالة الكفر وازالة الشرك ونشر الايمان والتوحيد وهذا خير للبشرية. التوحيد والايمان خير للبشرية والشرك والكفر هذا شر للبشرية. القتال انما هو لصلاح البشرية - [00:57:55](#)

لازالة الشر واحلال الخير محله وليس هو للوحشية كما يقول اعداء الاسلام ومن انخدع بهم من جهال المسلمين القتال في الاسلام انها وحشية وانه تسلط وانه هذا كذب على الله وعلى رسوله - [00:58:15](#)

وانما القتال في الاسلام لاجل ازالة الكفر. وهذا رحمة بالخلق اذا بقوا على الكفر شقوا في الدنيا والاخرة. واذا تابوا الى الله سعدوا في الدنيا والاخرة. فهذا من صالحهم نعم - [00:58:36](#)

فضيلة الشيخ بماذا نرد على دعاة الاختلاط الذين يحتجون بفعل بعض الصحابييات اثناء خروجهن في بعض الغزوات لتضميد الجرحى سبحان الله هذا فيه اختلاطهم مع الغزاة الاختلاط هذا كذب ليس فيه اختلاط كنا على حدة - [00:58:59](#)

ويكونن محجبات يصير معها محرم لابد من محرم قوله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة تسافر الا ومعه نوح لابد من المحرم ولا تكن مختلطة بالرجال ولا تدخل المعركة - [00:59:25](#)

نعم فضيلة الشيخ هل يقدم الانكار على عباد القبور والاولثان واهل البدع على جهاد الكفار هم كلهم كفار عباد القبور كفار ما بينهم فرق بينهم الكفار لكن ربما يقال انها من عباد القبور انهم مرتدون - [00:59:45](#)

لانهم كانوا مسلمين ثم عبدوا القبور فارتدوا يعاملون معاملة المرتدين نعم فضيلة الشيخ ذكر في كتاب الكافي قوله اقل ما يفعل الجهاد مرة كل عام ارجو شرح هذه العبارة. يعني بالنسبة لولي الامر انه ما يترك الجهاد كل يعني سنين. بل لا تمر سنة الا وقد. نعم -

[01:00:14](#)

الا وقد نظم اه شئ من الجهاد في سبيل الله ولا تمر سنة بدون جهاد نعم فضيلة الشيخ والدي لا يكلفني باي عمل يخصه ويغضب ان قمت بحوائجه فكيف ابره في هذه الحالة - [01:00:44](#)

ادي ما عليك من بره وطاعته وان لم يولك شيئاً من من من اموره ان تؤد ما عليك واما انه يوليك من اموره او من امواله شيئاً فهذا حق له هو ان شاء وراك وان شاء لم يولك - [01:01:08](#)

لكن حقها حقه باق عليه. نعم فضيلة الشيخ هل شهيد البحر مثل شهيد البر وهل هناك دليل؟ وهل يؤقر عنه الدين الذي يقتل في سبيل الله شهيد سواء في البر - [01:01:29](#)

او في البحر الذي يقتل في سبيل الله في الجهاد قد يكون الجهاد في البحر في السفن والمراكب قد يكون في البر الذي يقتل في سبيل الله وفي الغزو في سبيل فهو شهيد - [01:01:48](#)

يغفر له جميع الذنوب ما عدا الدين لان الدين حق للمخلوق فلا بد من اداء الدين يغفر له كل شئ الا الدين لان الدين حق للمخلوق والشهادة لا تسقط حقوق المخلوقين - [01:02:05](#)

نعم فضيلة الشيخ هل يجوز في الجهاد ان يقوم احد المسلمين بتفجير نفسه بين صفوف المشركين بغرض قتلهم يجوز في الجهاد

الافتحام والمغامرة يجوز الافتحام والمغامرة ولو كان الخطر شديد لان هذا فيه مصلحة راجحة - [01:02:23](#)

على فيه مصلحة راجحة ان يقتحم الحصن وان كما كان الصحابة يفعلون هذا يمتحون الحصون ويفتحون الابواب على الكفار تحول المسلمين ولو كان في هذا تعريض للخطر لان المصلحة وهي النكاية بالكفار ارجح - [01:02:51](#)

مما يحصل عليه من من القتل اما مسألة التفجير والله انا ما اعرفها ولا اقول فيها شيء نعم فضيلة الشيخ في الوقت الحاضر في بعض الدول الكافرة اناس منهم دخلوا في الاسلام. نعم. يقول في الوقت الحاضر - [01:03:13](#)

في بعض الدول الكافرة اناس منهم دخلوا في الاسلام وقد يحصل لهم بعض المضايقات باقامة شعائر دينهم. وتعلمون ان الانتقال الى بلد اسلامي في الوقت الحاضر ليس ممكنا. فما العمل - [01:03:35](#)

والحكم بالنسبة لهؤلاء اما ان الانتقال ليس ممكنا هذا محل نظر. لماذا لا يكون ممكنا؟ هو ممكن. لكن له اجراءات له اجراءات اذا تمت يسمح بالانتقام يكون ممكنا لكن لو قدر ان انه اسلم ولا تمكن من الهجرة فيكون من المستضعفين - [01:03:52](#)

مثل المستضعفين الذين كانوا في مكة لزمان النبي صلى الله عليه وسلم قالوا لا يكون من المستضعفين الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا. فاولئك عسى الله ان يعفو. نكون من المستضعفين - [01:04:19](#)

نعم فضيلة الشيخ هناك بعض البلاد الاسلامية وفيها من المعاصي ما يوازي بلاد الكفر او اكثر فهل يجوز السفر الى تلك البلاد للسياحة ام لا الذي في بلاد نزيهة وبلاد - [01:04:39](#)

ملتزمة لا يسافر الى بلاد غير ملتزمة وبلاد اباحية ولو كان فيها مسلمون كثيرون فلا يسافر اليها لان لا يصاب بوبائها وشرها حتى ان العلماء ذكروا ان البلاد التي يتسلط عليها المبتدعة - [01:05:01](#)

ويتسلط عليها الفرق الضالة كالخوارج وغيرهم لا يجوز في السفر اليها ولا البقاء فيها بل تجب الهجرة منها مثل ما تجب الهجرة من بلاد الكفار مرارا بالدين نعم فضيلة الشيخ - [01:05:24](#)

لو ان رجلا خرج للجهاد ووالداه غير راضيين عن جهاده فمات فهل يعتبر شهيدا يعتبر عاقا لوالديه يعتبر عاقا لوالديه وعقوق الوالدين كبيرة من كبائر الذنوب واما شهادتي فالله اعلم بها ما ادري لكن يعتبر عاقا لوالديه. نعم - [01:05:42](#)

وربما يكون خروجه غير مأذون فيه غير شرعي ربما يكون خروجه غير شرعي فلا يكون شهيدا. نعم فضيلة الشيخ ما حكم من يذهب الى بلاد المشركين للدورة العسكرية او غير ذلك وتكون مؤقتة - [01:06:08](#)

هذا ذكرنا قلنا من مسوغات السفر الى بلاد الكفار تعلم تعلم اه العلوم التي يحتاجها المسلمون ولا توجد في بلاد المسلمين لذلك الشؤون العسكرية بساهل التدريب على القتال ومعرفتهم آآ الشؤون العسكرية - [01:06:31](#)

والانظمة العسكرية لان هذا يحتاجه المسلمون مع الماء الالتزام بدينه والتمسك بدينه لا فضيلة الشيخ يقول انا مسلم مولود في بلاد الكفار واحمل جنسيتهم هل يجوز ان اقيم بينهم؟ وقد سمعت ان عمل المسلم من صلاة وغيرها معلق - [01:06:54](#)

ما دام بين الكفار حتى يخرج الى بلاد الاسلام الله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم فاذا كنت تستطيع الهجرة الى بلاد المسلمين فيجب عليك هذا يجب المبادرة بهذا - [01:07:22](#)

اما اذا كنت لا تستطيع فانك تكون معذورا وتكون من المستضعفين كما سبق لكن حاول ما هو معناه انك تسكت وتستسلم حاول انك تخرج من بلاد الكفار متى ما تيسر لك لا تقم فيها - [01:07:43](#)

نعم فضيلة الشيخ قد تكون انظمة الدول الحالية مانعة مانعة من هجرة بعض المسلمين وكذلك قلة المال وعدم توفر العمل والمسكن فهل يأتمون في هذه الحالة اذا قدر انه ان احنا نظاما يمنع من الخروج من بلدهم ولا في استطاعة - [01:08:02](#)

ولا للمحاولة تكون معذورا في هذا تكون معذورا في هذا حتى يزول المانع فتهاجر. تبقى نيتك النية موجودة في وبغض الكفار وبغض بلادهم لابد من هذا ونية الهجرة تكون موجودة عندك متى ما تمكنت تهاجر - [01:08:30](#)

الله جل وعلا يقول فاتقوا الله ما استطعتم نعم فضيلة الشيخ الرجل العسكري هل يجب عليه استئذان والديه اذا تحرك الجيش اي نعم يجب عليه استئذان والديه وان ابيا هينفصل من العسكرية - [01:08:51](#)

بل حق والديه اقدم ينفصل من العسكرية مثنى فضيلة الشيخ ما هي شروط الجهاد وهل هي متوفرة الان شروط الجهاد معلومة ان يكون بالمسلمين قوة تستطيعون ان يجاهدوا الكفار يستطيع الجهاد - [01:09:12](#)

عندهم قوة وعندهم امكانية تطيعون بها قتال الكفار لابد من هذا اما اذا كان ما عندهم امكانية ولا عندهم قوة فانهم لا جهاد عليهم الرسول صلى الله عليه وسلم واصحابته كانوا في مكة قبل - [01:09:39](#)

الهجرة ما شيع عليهم الجهاد لانهم ما يستطيعون وكذلك لابد ان يكون الجهاد تحت قيادة مسلمة وبامر ولي الامر له صلاحيات ولي الامر الجهاد من صلاحيات ولي امر المسلمين هو اللي يأمر به هو اللي ينظمه هو اللي يتولاه ويشرف عليه صلاحية ولي الامر صلاحية كل واحد - [01:09:55](#)

او كل جماعة انها تروح او بدون بدون اذن ولي الامر نعم فضيلة الشيخ اذا وجد نساء في الجيش تحارب معه او تسعف المرضى او غير ذلك هل يجوز قتلها - [01:10:24](#)

نعم يقولون الذي له رأي في الحرب وسياسة في الحرب يقتل سواء كان امرأة او او شيخا كبيرا او عابدا من عباد النصارى اذا كان له رأي وتدبير وسياسة في الحرب يكتب لان الصحابة قتلوا دريد ابن السنة - [01:10:41](#)

سيد هوازن وكان شيخا كبيرا ولا قاتل في يوم صميم لانه كبير السن جدا هرم لكنه محمولا على بعير لكنه كان اذا دها واذا مكر وسياسة الحرب فاذا كان كذلك يقتل. نعم - [01:11:05](#)

فضيلة الشيخ هل من جاهد بدون اذن ولي الامر ثم قتل فهل يكون شهيدا ام لا يكون غير مأذون الا في هذا القتال تكون غير معذون الا في هذا القتال فلا يكون قتاله شرعيا - [01:11:24](#)

فلا يظهر لي انه يكون شهيد نعم فضيلة الشيخ اذا كان لوالدي اخوة غيري وهم ليس بحاجة ولو احتاجوا شيئا فاختوتى سيقومون به بدلا مني وليس لهم مبرر في عدم ذهاب الى الجهاد الا خوفا من ان يقتل في سبيل الله - [01:11:43](#)

فما الحكم في ذلك؟ الحكم انك تطيعه. ولو كان له مئة ولد ولو كانوا يقومون ما يحتاج اليه ما دام انه قال لك لا تروح تجب عليك طاعته والبر به - [01:12:08](#)

اذا كنت تريد الاجر اما اذا كنت تريد انك تتركب رأيك انت هذا راجع لك انت لكن تريد الاجر والثواب اطع والدك ولا تخرج منه وهو غضبان او انه ما اذن ذكر لان حقه مقدم - [01:12:25](#)

بعد حق الله سبحانه وتعالى نعم لكن بعض الناس يحتقر والده يقول والدي ما له رأي ولا عنده فكر ولا عنده ولا يعرف شيء والديهم والعياذ بالله ولا يرجعون لهم يعتبرون انفسهم انهم احسن رأي من من ابائهم هذا لا يجوز هذا - [01:12:41](#)

هذا لا يجوز فقار الوالد وتنقص الوالد وانه ما هو بشيء ولا عنده رأي ولا ولا هذا لا يجوز للولد هذا عقوبة نعم فضيلة الشيخ هل يدخل في الحالات التي ذكرتم - [01:13:06](#)

طلب العلم الدنيوي كما في حديث جرير رضي الله عنه نعم يقول هل يدخل في الحالات التي ذكرتم ايش الحالات؟ يقصد الذهاب الى بلاد الكفر هو المقصود بالتعلم الدنيوي اما العلم الشرعي ما يطلب في بلاد الكفار - [01:13:25](#)

العلم الشرعي ما تروح تعلمه في بلاد الكفار هذا لا يجوز انما العلوم الدنيوية فقط علم الهندسة علم الطب علم آآ الاسلحة تدرج التمرن على الاسلحة العلوم الدنيوية هي اللي تطلب من من الكفار اذا لم توجد في بلاد المسلمين. اما العلم الشرعي فلا يجوز - [01:13:44](#)

اصطلحوا في بلاد الكفار ولا يجوز التعلم على الكفار وما اهلك المسلمين الا لا تعلم اولادهم العلوم الشرعية على المستشرقين الذين شككهم في دينهم وفي عقائدهم عجز نعم فضيلة الشيخ - [01:14:09](#)

في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتق جويرية وجعل عتقها صداقها ولعل هذا حدث في حق ام المؤمنين صفية رضي الله عنها. نعم هو كذلك ويش؟ يقول اما جويرية فقد كانت في سهم ثابت ابن قيس - [01:14:28](#)

فاستعانت به صلى الله عليه وسلم في قضاء في قضاء كتابتها فاعانها على ذلك ثم تزوجها اي نعم هذا المهم انه انه كانت مملوكة النبي صلى الله عليه وسلم اه جعل عتقها صداقها - [01:14:50](#)

ودل على ان المنفعة تكون صداقا مثل المال. نعم فضيلة الشيخ من جاء الى المسجد ماشيا ثم جلس على الارض او على كرسي ليصلي عليه لانه لا يستطيع القيام والركوع والسجود - [01:15:13](#)

ومتابعة ومتابعة الامام في ذلك. هل يلزمه القيام بتكبيرة الاحرام؟ حين دخوله في الصلاة ام يدخل فيها اجالسا اذا كان لا يستطيع القيام يكبر الاحرام وهو جالس. اما اذا كان يستطيع القيام - [01:15:32](#)

فانه يقوم بقدر قراءة الفاتحة هذا القيام الواجب يكون بقدر قراءة الفاتحة واذا كان لا يستطيع هذا القيام فانه يكبر وهو جالس. نعم فضيلة الشيخ تقول نحن مجموعة اخوة جاءتنا منحة ارض من الحكومة منذ خمسة عشر سنة - [01:15:50](#)

والى الان لم نستثمرها فهل عليها زكاة حسب النية اذا كنتم نويتم البيع فانها اصبحت سلعة فيها زكاة كل ما يتم عليها سنة فانها تقوم يعني تتمن ويدفع ربع العشر من - [01:16:13](#)

تقدير القيمة اما اذا ما نويتموها للبيع ولا لكم نية فيها ما نويتموها للبيع ولا للبناء ولا للسكنى ان تردوا دين ما تدرون ليس فيها شيء ليس فيها زكاة نعم - [01:16:34](#)

فضيلة الشيخ يقول علي كفارة يمين فقال لي شخص ان العلماء قدروا في اطعام المسكين في اطعام المساكين بمئة ريال. فما رأي فضيلتكم في ذلك؟ كذاب هذا؟ هذا كذاب. من هم العلماء اللي قدروا - [01:16:52](#)

الا كفارة اليمين مئة ريال هذي ابي دراهم بس كفارة اليمين طعاما او كسوة او عتق رقبة هذا الذي نص الله جل وعلا عليه في القرآن كفارته اطعام عشرة مساكين - [01:17:10](#)

من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة ولم يذكروا النقود ولم يذكروا الدراهم تراهم موجودة في وقت نزول القرآن لكن هذا يريد الدراهم بس يبي ياخذ الدراهم ويمشي - [01:17:27](#)

هذا هو لا يجوز التصرف في العبادات تحويلها الى رغبات الناس عبادات تبقى كما شرعها الله سبحانه وتعالى لا تحول الى نقود والى والى نعم فضيلة الشيخ هل القضاء على الرق في بلاد الاسلام من الاعمال الصالحة - [01:17:42](#)

الرق كما عرفتم على قسمي الرق غير شرعي. وهو الاغتصاب والنهب والاحتيال هذا غير شرعي اما الرق الشرعي فهو ما كان اصله في الجهاد في سبيل الله فمن وقع عليه الرق - [01:18:05](#)

فانه يبقى عليه وعلى ذريته على ذرية ذريته ما تناسلوا ولا يرتفع الا بالعتق لا يرتفع الا بالعتق هذا هو الرق في الاسلام والسؤال وشلون عنه هل القضاء على الرق في بلاد الاسلام؟ من الاعمال الصالحة - [01:18:25](#)

العتق من الاعمال الصالحة العتق من الاعمال الصالحة اذا كان باختيار الانسان اما انه يجبر على العكر فهذا لا يجوز هذا عبادة ولا يجبر عليها الانسان. العتق عبادة ويكون باختيار الانسان. لا بانه يجبر عليه نعم - [01:18:50](#)

فضيلة الشيخ يقول شيخ من المشائخ يلقي دروسا في كتاب من الكتب الفقهية مقصورا على فئة من الناس دون غيرهم فما حكم ذلك؟ والله ما ادري ما شفت هالكتابة ما شفتكش نعم - [01:19:10](#)

فضيلة الشيخ يقول هل الاضطباع خاص بطواف القدوم؟ وكذا الرمل الاضطباع خاص بالطواف الاول اول ما يقدم الانسان سواء كان طواف عمرة او طواف القدوم طواف العمرة وطواف القدوم هذا اللي فيه الارتباع - [01:19:31](#)

والرمل كذلك خاص بالطواف الاول اول ما يقدم الانسان طواف قدوم او طواف عمرة نعم فضيلة الشيخ ما حكم ان يتصدق من اجل ان يشفى مريضه نعم في فيها حديث ذاو مرظاكم - [01:19:53](#)

للصدقة يتصدق ليشفى مريضه لكن ما يكون له اجر عند الله عز وجل قال ولا ما نوى ليس له الا ما نوى. فالمسلم - [01:20:13](#)